

2495 - حكم من أجبر زوجته أن تسامحه على فعل ما أو يطلقها

- نور على الدرب

صالح اللحيدان

امرأة خيرها زوجها بين تطبيقها أو أن تسامحه على هجره لها. وعدم العدل بينها وبين زوجته وعدم اعطائها حقوقها. وقد تظاهرت انها سامحته خوفا من الطلاق هل يحاسب هل يحاسب بسببها؟ مع العلم انها لم تسامحه من داخل نفسها - [00:00:00](#)

هذه امور تبني على الظاهر فاذا قالت له انها سامحة ومتنازلة ليمسكها بناء على ذلك فليس لها الا ما قالت اما هو فلا يجوز له ان يظلمها ولا ان يمنعها حقا واجبا - [00:00:29](#)

لكنها اذا تنازلت عن هذا الحق في الظاهر وقالت ابقي معك ولا اطالبك بحق من حقوق الزوجية وابقاها على هذا الشرط فالمسلمون او المؤمنون على شروطهم وهذا شرط مباح فقد يكون للرجل امرأة - [00:00:50](#)

ويرغب عن الاخرى ويريد فراقها فتري هي ان البقاء معه مع اهدار الحقوق انفع لها واوفقوا وارفقوا بمصالحها لتكون على اولادها ترعى شؤونهم وتطلب من زوجها لهم حقوقهم وحاجياتهم فهي في هذه الحالة اذا قالت ابقي ولا شيء لي - [00:01:21](#)

لا يبقى لها شيء وهذا شيء ليس بالحادث وجد في عهد النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم فان سودة بنت زمعة لما خشيت ان يطلقها النبي عليه الصلاة والسلام لكبر سنهما - [00:01:48](#)

وهبت ليلتها لعائشة وقد قبل النبي هذه الهبة والتنازل ولا اقول ان سودة لم ترضى ولكن ذلك دل على فعل واحد الصحابة اراد ان يطلق امرأته فقالت له امسكني ولا شيء لي - [00:02:04](#)

فامسكها فلما رجعت وطالبت بحقوقها اعطاها ثم اراد ان يطلقها فقالت لا لا تطلقني وابطني ولا سألني فهذا شيء مألوف لان هذه الحقوق الظاهرة يملك صاحبها اسقاطها واذا اسقطها علانية وانطوى على خلاف ذلك فالحكم للظاهر وليس على الباطن حكم للبشر والله اعلم - [00:02:25](#)